



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم 85 57 730 22 41+)

16 مارس 2006

النشرة الإدارية
CACE/374

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركين في أعمال لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية

الموضوع: لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

- الموافقة على مسألة جديدة واحدة ومراجعة مسألة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية

قدّم بموجب النشرة الإدارية CAR/199 المؤرخة 2 ديسمبر 2005، مشروع مسألة جديدة واحدة ومشروع مراجعة مسألة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية، وذلك للموافقة عليهما بالمراسلة وفقاً للقرار ITU-R 1-4 (الفقرة 4.3). كما اقترحت لجنة الدراسات إلغاء مسألة واحدة من مسائل القطاع.

وقد استوفيت الشروط التي تحكم هذه الإجراءات في 2 مارس 2006، ومن ثم فقد تمت الموافقة على هذه المسائل.

ومرفق بهذه النشرة نص هاتين المسألتين للرجوع إليهما وسوف تنشرا في الإضافة 3 للوثيقة 1/1 التي تتضمن مسائل قطاع الاتصالات الراديوية التي وافقت عليها جمعية الاتصالات الراديوية في عام 2003 وأسندتها إلى لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية.

فاليري تيموفيف

مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية
- رؤساء ونواب رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية
- رئيس ونواب رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

المسألة ITU-R 232/1*

الطرائق والتقنيات المستخدمة في المراقبة الراديوية الفضائية

(2006)

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن الفتحات المدارية للسواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض هي مورد قيم ونادر؛
- ب) أن معرفة الوضع التشغيلي للسواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض والمسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات مفيدة بالنسبة إلى إدارة الطيف في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء؛
- ج) أن التوصية ITU-R SM.1050 تعرّف المهام المناطة بخدمة المراقبة؛
- د) أن من الضروري تعيين موقع التداخل الضار من المحطات الفضائية وإليها والعمل على إزالته؛
- هـ) أن هنالك عدداً من محطات المراقبة الأرضية القائمة في مختلف أنحاء العالم وهي قادرة على جمع البيانات المتصلة بالإرسالات المنطلقة من المحطات الفضائية وأن ثمة ضرورة للتعاون بين هذه المحطات؛
- و) أن توصيات قطاع الاتصالات الراديوية قد وُضعت اعتماداً على البيانات المبلغ عنها وعلى نسق المراقبة الموحد لتبادل المعلومات ولكنها تفتقر إلى وصف طرائق وتقنيات القياس المستخدمة في مراقبة الإرسالات المنطلقة من المحطات الفضائية؛
- ز) أن مراقبة الإرسالات من محطات الأرض ومن محطات الفضاء مختلفة من حيث التقنيات والطرائق؛

تقرر أن المسألة التالية ينبغي دراستها

- 1 ما هي الطرائق والتقنيات والإجراءات ومعدات القياس الملائمة من أجل قياس الإرسال من كل من المحطات الفضائية المستقرة بالنسبة إلى الأرض وغير المستقرة بالنسبة إلى الأرض على السواء؟
- 2 ما هي الطرائق والتقنيات والإجراءات ومعدات القياس الملائمة من أجل قياس الإرسال من المحطات الأرضية إلى كل من المحطات الفضائية المستقرة بالنسبة إلى الأرض وغير المستقرة بالنسبة إلى الأرض على السواء؟

* ينبغي إحاطة لجان الدراسات 3 و4 و6 و7 و8 للاتصالات الراديوية علماً بهذه المسألة.

وتقرر كذلك

- 1 أن تدرج نتائج الدراسات سالفه الذكر في توصية (توصيات) و/أو تقرير؛
- 2 أن تنجز الدراسات سالفه الذكر بحلول عام 2010.

الفئة: S2

الملحق 2

المسألة ITU-R 210-1/1*

إرسال القدرة لاسلكياً

(2006-1997)

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن ثمة حاجة متزايدة عالمياً لمصادر الطاقة القابلة للتجدد؛
- ب) أن بقاء المنصات المحمولة جواً والساتلية يعتمد على موارد الوقود المتاحة؛
- ج) أن التكنولوجيا تتطور باستمرار لنقل القدرة بكفاءة من موقع إلى آخر عبر حزمة من الترددات الراديوية؛
- د) أن أيّاً من نطاقات التردد لم يخصص تحديداً لهذا الغرض؛
- هـ) أن خدمات الاتصالات الراديوية الحرجة قد تعمل أو يخطط لها أن تعمل في نطاقات تكون مفيدة لإرسال القدرة لاسلكياً؛
- و) أن أسلوب إرسال القدرة لاسلكياً قد يكون له تأثير هام على تشغيل أنظمة الاتصالات الراديوية؛
- ز) أن قضايا التعرض للإشعاع غير المؤيّن المتصلة بأنظمة إرسال القدرة لاسلكياً سوف تتناولها منظمات منها منظمة الصحة العالمية (WHO) والرابطة الدولية للوقاية من الإشعاع (IRPA) واللجنة الدولية المعنية بالحماية من الإشعاع المؤيّن (ICNIRP)،

تقرر جمع المعلومات التالية

- 1 ما هي التطبيقات التي طُوّرت لاستخدامها في إرسال القدرة لاسلكياً؟
- 2 ما هي الخصائص التقنية للإشارة المستخدمة في إرسال القدرة لاسلكياً؟

تقرر أن المسألة التالية ينبغي دراستها

- 1 في أي فئة من استعمالات الطيف ينبغي أن تضع الإدارات إرسال القدرة لاسلكياً: الاستعمالات الصناعية أم العلمية أم الطبية أم غيرها؟
- 2 ما هي نطاقات الترددات الراديوية الأكثر ملائمة لهذا النمط من التشغيل؟
- 3 ما هي الخطوات المطلوبة لضمان حماية الخدمات الراديوية من عمليات إرسال القدرة؟

* ينبغي إحاطة المنظمة البحرية الدولية (IMO) ومنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC) واللجنة الدولية الخاصة المعنية بالتداخل اللاسلكي (CISPR) واللجنة المشتركة بين الاتحادات والمعنية بتخصيص الترددات لعلم الفلك الإشعاعي وعلوم الفضاء (IUCAF) ولجنة الدراسات 3 للاتصالات الراديوية علماً بهذه المسألة.

4 ما هي الآثار التي قد تترتب من إرسال القدرة لاسلكياً على الانتشار الراديوي؟

تقرر كذلك

1 أن تدرج نتائج الدراسات سالفه الذكر في توصية (توصيات) و/أو تقرير (تقارير)؛

2 أن تنجز الدراسات سالفه الذكر بحلول عام 2010 كموعداً أقصى.

الفئة: S3

الملحق 3

تلغى المسألة ITU-R 45-4/1 من مسائل قطاع الاتصالات الراديوية

التقنيات والمعايير التقنية لتقاسم الترددات
